

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

(رقم ١١٤ لسنة ١٩٩٥)

بشأن الموافقة على مذكرة التفاهم الموقعة في الرياض بتاريخ ١٩٩٤/١٢/٢٤

بين حكومتي جمهورية مصر العربية والملكة العربية السعودية

بشأن تعديل اتفاق إنشاء اللجنة المشتركة الموقع بينهما بتاريخ ١٩٨٩/٣/٣١

(رئيس الجمهورية)

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

قرار:

(مادة وحيدة)

ووفق على مذكرة التفاهم الموقعة في الرياض بتاريخ ١٩٩٤/١٢/٢٤ بين حكومتي جمهورية مصر العربية والملكة العربية السعودية بشأن تعديل اتفاق إنشاء اللجنة المشتركة الموقع بينهما بتاريخ ١٩٨٩/٣/٣١ ، وذلك مع التحفظ شرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ ذي القعدة سنة ١٤١٥ هـ

(الموافق ١٣ أبريل سنة ١٩٩٥ م) .

حسني مبارك

مذكرة تفاهم بين جمهورية مصر العربية والملكة العربية السعودية

حول تعديل اتفاق إنشاء اللجنة المصرية السعودية المشتركة للتعاون الثنائي

استنادا إلى الفقرة ثالثا من اتفاق إنشاء لجنة مشتركة بين جمهورية مصر العربية والملكة العربية السعودية والتي تنص على ما يلى :

تعقد اللجنة المشتركة دوراتها مرة كل ستة شهور فى عاصمة كل من الدولتين بالتناوب ، وتعقد اللجنة دورتها الأولى فى القاهرة فى النصف الأول من شهر سبتمبر ١٩٨٩ على أن يتلقى الجانبان ، بالطرق الدبلوماسية ، على تاريخ انعقاد كل دورة .

وإشارة إلى الاقتراح الذى اتفق عليه الجانبان بالاكتفاء باجتماع وزارى واحد فى السنة للجنة المصرية السعودية المشتركة للتعاون الثنائى ويأن يكون الاجتماع الثنائى للجنة التحضيرية على مستوى الوكلاء لتابعة أمور التعاون فى كافة المجالات .

فقد اتفقا على ما يلى:

١ - تعقد اللجنة المصرية السعودية المشتركة للتعاون الثنائى اجتماعا وزاريا واحدا فى السنة فى عاصمة كل من الدولتين بالتناوب يسبقه اجتماع تمهدى لتابعة أمور التعاون فى كافة المجالات .

٢ - تعقد اللجنة التحضيرية للجنة المصرية السعودية المشتركة للتعاون الثنائى اجتماعا واحدا على مستوى الوكلاء فى عاصمة الدولة التى سيعقد بها الاجتماع الوزارى ويكون قبل ستة شهور من موعد انعقاد الاجتماع الوزارى للجنة لتابعة أمور التعاون فى كافة المجالات ، وترفع اللجنة تقريرها للاجتماع الوزارى التالى .

٣ - توضع هذه المذكرة موضع التنفيذ من تاريخ الإخطار المتبادل بتمام إجراءات الموافقة عليها .

حرر فى الرياض يوم ٢٢ رجب ١٤١٥ هـ الموافق ٢٤ ديسمبر ١٩٩٤ من نسختين أصليتين باللغة العربية لهما نفس الموجبة .

عن الجانب المصرى

عمرو موسى

وزير الخارجية

عن الجانب السعودى

سعود الفيصل

وزير الخارجية

قرار وزير الخارجية

رقم ٦١ لسنة ١٩٩٦

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١١٤ الصادر بتاريخ ١٣/٤/١٩٩٥ بشأن الموافقة على مذكرة التفاهم الموقعة في الرياض بتاريخ ٢٤/١٢/١٩٩٤ بين حكومتي جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية بخصوص تعديل اتفاق إنشاء اللجنة المشتركة الموقع بينهما بتاريخ ٣١/٣/١٩٨٩؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٣/٤/١٩٩٥؛

قرر:

(صادرة وحيدة)

نشر في الجريدة الرسمية مذكرة التفاهم الموقعة في الرياض بتاريخ ٢٤/١٢/١٩٩٤ بين حكومتي جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية بخصوص تعديل اتفاق إنشاء اللجنة المشتركة الموقع بينهما بتاريخ ٣١/٣/١٩٨٩

ويعمل به اعتباراً من ٢٣/١١/١٩٩٥

صدر بتاريخ ١٧/١٠/١٩٩٦

وزير الخارجية

عمرو موسى